

# المجلس 1) | شرح مختصر القدوري | الشيخ خالد بن علي المشيقح | #دروس\_الشيخ\_المشيخ

خالد المشيقح

على الله وصحابه اجمعين قال المؤلف رحمة الله وغفر لنا وله ولشيخنا ول المسلمين كتاب الطهارات قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراقب وامسحوا برأوسكم - 00:00:00

وامسحوا برأوسكم وارجلكم الى الكعبين. ففرض الطهارة غسل الاعضاء الثلاثة ومسح الرأس. والمرفق والكعبان يدخلان في الغسل والمفروض في مسح الرأس مقدار الناصية وهو ربع الرأس. لما روى المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى - 00:02:22

قوم فبال وتوضاً ومسعى ومسح على ناصيته وخفيه وسفن الطهارة غسل اليدين ثلاثاً قبل ادخالها الاناء اذا استيقظ المتصوف من نومه. وتسمية الله تعالى في ابتداء الوضوء السواك والممضمة والاستنشاق ومسح الاذنين. وتخليل اللحية والاصابع وتكرار الغسل الى الثالث. بسم الله الرحمن الرحيم - 00:00:46

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا من يهده الله فلا مصل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - 00:01:13

واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم انا نسألك الهدى والتقوى والغفار والغنى اللهم علمنا ما ينفعنا وان بما علمتنا. اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد. هذا المتن الذي بين ايدينا - 00:01:33

في مذهب الامام ابي حنيفة رحمة الله تعالى. وقبل ان نشرع في شرح مسائله وما تضمنه من احكام نلقي نظرة يسيرة على هذا المتن من حيث مؤلفه وطريقه تأليفه ومكانة هذا المتن - 00:01:53

في مذهب الامام ابي حنيفة رحمة الله تعالى. مؤلف هذا المتن عالم كبير من علماء الحنفية هو ابو الحسن احمد بن محمد البغدادي القدوري والقدوري قيل نسبة الى صناعة القدور وهو جمع قدر وقيل - 00:02:23

نسبة الى بيع القدور. وقيل نسبة الى بلدة من من بلاد العراق الى بلدة في العراق تسمى بهذا الاسم هذا العالم صاحب هذا المتن او الذي ينسب هذا المتن له ولد - 00:02:53

الله تعالى سنة اثنتين وستين وثلاث مئة للهجرة وتوفي رحمة الله تعالى ثمان وعشرين واربعين للهجرة. هذا العالم او القدور احمد بن محمد القدوري رحمة الله عالم كبير من علماء المذهب - 00:03:13

الحنفي وايضا هو من محقق مذهب ابي حنيفة رحمة الله تعالى. وسيأتينا يا الله ان هذا المتن يعتبر احد المدون الاربعة المعتمدة في مذهب الامام ابي ابي حنيفة وسيأتي ان شاء الله شيء من ذلك. هذا العالم الكبير رحمة الله تعالى - 00:03:43

ا ه تتلمذ كفيره على جملة من العلماء وله ايضا اه جملة من التلامذة الذين اخذوا عنه علمه فمن الذين تتلمذ عليه والده رحمة الله محمد ووالده عالم كبير من علماء الحنفية. فيؤخذ من هذا انه نشأ في بيت علم. فاذا كان - 00:04:13

والده عالما فان سيكون علم هذا الوالد له اثر على ولده آآ على ولده آآ كذلك ايضا من اخذ عنهم ابو الحسن القدوري رحمة الله تعالى ايضا ابو عبد الله من علماء الحنفية وكذلك ايضا ابو بكر المؤدب وابو الحسن - 00:04:43

هو ابو الحسين الشيباني الى اخره. آآ وله ايضا جملة من التلامذة ايضا له آآ جملة من التأليفات اه كلها في اه تحقيق مذهب الامام

ابي حنيفة رحمه الله تعالى من مؤلفاته هذا المختصر - 00:05:13

الذى بين ايدينا وكذلك ايضا من مؤلفاته اه كتاب التجريد وكذلك ايضا شرح مختصر الكرخي وكذلك ايضا من مؤلفاته آآ تقرير الفروع الى اخره. هذا المتن الذي بين ايديهم يتميز بمعنی يتميز بمعنی يتميز من هذه الميز سهولة الالفاظ - 00:05:33

الفاظه سهلة. ومعانیه واضحة. وهكذا ابها الاحبة اه كتابات المتقدمين الغالب انها تتميز بهذه الميز. سهولة الالفاظ ووضوح المعانی فاذا قرأت مثلا في مختصر اه الخرقی وهو اول متن الف في مذهب الامام احمد رحمه الله - 00:06:03

تعالى تجد هذه السهولة تجد ان الالفاظ سهلة وان المعانی واضحة. خلافا ما مشى عليه بعض المتأخرین عند تأليفهم لشيء من المتن تجد انهم يقللون عبارة المتن حتى انه يحتاج الى تحلیل هذه العبارة وتأثیرها ونحو ذلك. لكن هذا المتن كما - 00:06:33

ان شاء الله سنلاحظ عليه ان الفاظه سهلة وان معانیه واضحة وانه آآ يستطيع ان يأخذه طالب العلم المبتدئ وكذلك ايضا المنتهي فهو يحتاج اليه المنتهي كما ان المبتدئ يتربى عليه. اه ايضا من ميز هذا المتن - 00:07:03

اه انه على المعتمد من مذهب الامام ابی حنیفة رحمة الله تعالى. فالمؤلف رحمة الله تعالى مشى على ما هو المعتمد في مذهب الامام ابی حنیفة رحمة الله تعالى فان حصل شيء - 00:07:33

من الخلاف بين ائمة الحنفیة ابی حنیفة وابی یوسف و محمد بن الحسن فانه يذكر وهذا ليس كثيرا. الغالب انه مشى على قول واحد هو المعتمد في مذهب الامام ابی حنیفة - 00:07:53

رحمة الله تعالى. اما مكانة وسبب يقال في سبب تأليف هذا الكتاب ان الخليفة العباسی القادر امر آآ كل عالم من علماء المذاهب الاربعة آآ بتأليف متن في نفس المذهب القدوري رحمة الله تعالى آآ من امره القادر - 00:08:13

الله الخليفة العباسی في تأليف هذا المتن في مذهب الامام ابی حنیفة رحمة الله فالله هذا المتن كما ان الموردي رحمة الله الف كتاب الاقناع وكذلك ايضا القاضی عبد الوهاب الف مختصرها في مذهب المالکیة الى اخره. هذا - 00:08:43

المتن الذي بين ايدينا مكانته في مذهب الامام ابی حنیفة رحمة الله آآ عالیة. اذ انه احد المتنون الاربعة المعتمدة في مذهب الامام ابی حنیفة. المتنون المعتمدة في مذهب ابی الامام ابی حنیفة اربعة. هذا المتن آآ متنة قدوري آآ رحمة الله تعالى وكذلك ايضا کنز - 00:09:03

الداقائق والوقایة والمختار. هذه المتنون الاربعة هي المتنون المعتمدة. في مذهب الامام ابی رحمة الله تعالى هذه المتنون جاء الحلبی رحمة الله تعالى وجمع هذه المتنون في كتاب اسمه ملتقى الابحر. جمع هذه المتنون الاربعة. جمع متن القدور وكذلك ايضا الوقایة والمختار کنز - 00:09:33

الداقائق جمعها في كتاب اسمه ملتقى الابحر. ملتقى الابحر هذا طرح في كتاب اسمه مجمع الانہر. وسبق اني تكلمت عن عن كتب المذاهب الاربعة لطلاب الجامعة الاسلامية هذه الدروس يعني تكلمت كيف نشا - 00:10:03

مذهب الامام ابی حنیفة رحمة الله تعالى. وكيف حصلت آآ كتب آآ المذهب الحنبلی الحنفی وكذلك ايضا تكلمت عن تسلسل تأليف كتب المذهب ابی حنیفة رحمة الله تعالى في دروس في اربعة ایام في مجالس في اربعة ایام لطلاب الجامعة الاسلامية - 00:10:33

وهذه الدروس موجودة على شبكة العالمة فمن يحتاج ان يرجع اليها فليرجع فيها آآ سرد تسلسل التأليف في مذهب الامام ابی حنیفة رحمة الله تعالى ملخص او شيء من الاختصار مذهب الامام ابی حنیفة رحمة الله الامام ابو حنیفة رحمة الله - 00:11:03  
اه کبیة الائمه لم يكتب مذهبها. الامام الذي كتب مذهبها هو الامام الشافعی. الامام الشافعی رحمة الله تعالى هو الامام الذي كتب مذهبها. اما اه الامام مالک رحمة الله تعالى فله كتابات عن الموطأ لكنه لم - 00:11:33

يكتب مذهبها كما كتبه الامام الشافعی. وكذلك ايضا الامام احمد رحمة الله وكذلك ايضا اه الامام ابی حنیفة رحمة الله فكيف تكون مذهب الامام ابی حنیفة رحمة الله تعالى؟ آآ وهو لم يكتب شيئا من مذهبها تكون - 00:11:53

مذهبها عن طريق تلامذتها. آآ يقال بان الذين اخذوا عن الامام ابی حنیفة رحمة الله تلامذة الامام ابی حنیفة رحمة الله تعالى ما يقرب من سبعمائة تلمیذ وشهر هؤلاء التلامذة اربعة - 00:12:13

هؤلاء التلامذة سبع مائة اشهرهم اربعة. ابو يوسف محمد بن حسن وزفر بن الهذيل والحسن بن زياد المؤلّفي. هؤلاء الاربعة هم اشهر تلامذة الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى. واشهر هؤلاء - [00:12:33](#)

الاربعة اثنان ابو يوسف ومحمد ابن الحسن ثم بعد ذلك يأتي بعدهم زفر ثم بعد ذلك ابن زياد المؤلّفي. انتشر مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى وكذلك ايضا تكون عن طريق اه تلميذين. يعني اشهر من عمل - [00:12:53](#)

نشر مذهب الامام ابي حنيفة وكذلك ايضا تكون هذا المذهب هو انا هو عن طريق تلميذين من تلامذتها ابو يوسف رحمه الله تعالى. وكذلك ايضا محمد بن حزم الشيباني. ابو يوسف كان قاضيا لثلاثة - [00:13:23](#)

من الخلفاء العباسيين كان قاضيا للمهدي والهادي والرشيد. وكان لا يعين في القضاة الا من كان على مذهب الامام ابي حنيفة فاصبح القضاة كلهم قضاة كلهم اصيروا من الحنفية فكان هذا عامل لانتشار - [00:13:43](#)

مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله كما ان اذا كان القضاة من الحنفية فان ولاء الخلع سيكون لهذا المذهب فكان ذلك عامل لانتشار مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى في اكبر بلاد العالم - [00:14:03](#)

الاسلام اما ان ابو يوسف ايضا له شيء من التأليف لكنه ليس كمحمد بن حسن له الخراج الى غيره لكنه ليس كمحمد بن حسن محمد ابن حسن الف كتب ظاهر الرواية. وكتب ظاهر الرواية ستة. كتب ظاهر الرواية ستة. في هذه الكتب - [00:14:23](#)

جمع رحمه الله تعالى فتاوى الامام ابي حنيفة وكذلك ايضا فتاوى شيخه ابي يوسف آفتابوي شيخه ابي حنيفة وابي يوسف وكذلك ايضا ما يراه هو جمعها في هذه الكتب الستة هذه الكتب تسمى - [00:14:53](#)

عند الحنفية بكتب ظاهر الرواية. الجامع الكبير الصغير السير الصغير صوت الزيادات. هذه الكتب الستة من جاء من علماء الحنفية هو عيال على هذه الكتب. يعني انما حصل التأليف على هذه الكتب الستة كتب ظاهر او ما يسمى عند الحنفية بكتب ظاهر - [00:15:13](#)

رواية اه اول متن الف عند الحنفية هو متن الطحاوي رحمه الله تعالى ثم بعد ذلك توالت التأليف في مذهب الامام ابي حنيفة وكما اسلفت سبق ان بيّنت اه كيف حصل التسلسل في - [00:15:43](#)

في اه تأليف او اه في التأليف في مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى وان المعتمد اه في هذا المذهب هي هذه المتنون الاربعة التي اشرت اليها. ومن هنا يأتي اهمية هذا الكتاب الذي - [00:16:03](#)

ندرس هذا المتن الذي بين ايدينا فان اهميته ومكانته ظاهرة جدا اذ انه احد المتنون المؤلفة او المعتمدة في مذهب الامام ابي حنيفة رحمه الله تعالى هذا المتن له شروح و - [00:16:23](#)

لاعرف اللي قرأت في من شروحه قدیما وحدیثا هو شرح الجوهرة النيرة للحدادی المتوفی سنة ثمانمئة للهجرة وهذا هو الشرح المطبوع الان الشرح المطبوع الموجود هو شرح الجوهرة النيرة للحداد - [00:16:53](#)

كما ان هناك شرحا لعبد الغني اه الغیمی اه المتوفی سنة تسع وثمانين ومائتين الف للهجرة. وكذلك ايضا اه المراغی ايضا له تعلیقات على هذا المتن قال اه المؤلف رحمه الله تعالى لم يكتب يظهر ان المؤلف رحمه الله تعالى لم - [00:17:13](#)

يكتب مقدمة لكتابه ولهذا آ جاء في آ صدر الكتاب باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. قال الشيخ الامام الاجل ابو الحسن الى اخره. فهذا الكلام انما هو من - [00:17:43](#)

هذا الكتاب عن مؤلفه رحمه الله تعالى. وعلى كل حال آ سواء كان هذا اه قوع البسمة سواء كانت من اه المؤلف او من تلميذه الذي روی عنه كتاب هذا المتن - [00:18:03](#)

ان بدأ بالبسمة اقتداء بكتاب الله عز وجل واقتداء بالنبي صلی الله علیه وسلم فان النبي علیه الصلاة والسلام كان كان يبدأ كتبه بالبسمة. والباء في قوله باسم الله الباء حرف جر واسم اسم مجرور - [00:18:23](#)

والجار وال مجرور لهما متعلق وهذا المتعلق عند العلماء يقدر بفعل محنوف مؤخر مناسب للمقام. يقدرون بفعل محنوف. فاذا اردت ان تقرأ باسم الله التقدير. باسم الله اقرأ بفعل محنوف ويقدر بما يناسب المقام لان تقديره بما يناسب المقام هو - [00:18:43](#)

اصل على المراد ويقدر بفعل لان الاصل في العمل هو الافعال وايضا يقدر مؤخرا تبركا بذات بسم الله عز وجل. قوله الله الله اصلها  
الله. حذفت الهمزة وادغمت اللام في اللام وهو علم - 00:19:13

على الباري سبحانه وتعالى وهو اعرف المعرف. ومعنى ذو الربوبية والالوهية على خلقه اجمعين. فالله معناه ذو الالوهية والربوبية  
على خلقه اجمعين الرحمن اسم من اسماء الله المختصة به ومعنى ذو الرحمة الواسعة والرحيم - 00:19:33  
اسم من اسماء الله ومعنى ذو الرحمة الواصلة. وقال الحمد لله حمد فسرت بتفاسير احسن شيء ما فسر به شيخ الاسلام تيمية رحمة  
الله ان الحمد هو وصف المحمود بصفات الكمال حبا وتعظيمها. فاذا - 00:19:53

الحمد لله فانت تقول اصفك يا الله بصفات الكمال ونعوت الجلال حبا لك وتعظيمها لك. قوله لله الحمد مختص بالليل الحمد المطلق.  
حمد المطلق هذا مختص بالله عز وجل. فالله سبحانه وتعالى يحمد على كل - 00:20:13

كل صفاتة ويحمد على كل اسماته. ويحمد على كل افعاله. اما الحمد المقيد فانه يكون للمخلوق. فالملائكة تحمد على فعل دون فعل  
وصفة دون صفة. وقال اه رب العالمين. العالمين رب هو - 00:20:33

الخالق المالك رب هو الخالق المالك الامر والعالم عالم وهو كل من سوى الله عز وجل. والعاقبة للمتقين. يعني اه حسن المرجع انما  
هو للمتقين. فالمتقون لهم الجزاء الاولى والثواب العظيم - 00:20:53

عند الله عز وجل والمتقون جمع متق والتقوى هو فعل الاوامر والتقوى هو اجتناب النواهي ان يجعل المسلم بينه وبين عذاب الله يفعل اوامرها  
واجتناب نواهيه. والصلوة على رسوله محمد واله اجمعين. الصلاة اه احسن ما فسرت به الصلاة. الصلاة من الله كما قال ابو العالى -  
00:21:23

رحمه الله هي ثناؤه سبحانه على عبده في الملا الاعلى. فاذا قلت اللهم صلي على محمد انت تقول يا الله اثني على عبدي محمد صلي  
الله عليه وسلم هل في الملا الاعلى؟ قوله رسوله الرسول هو - 00:21:53

اوحي اليه بالشرف وامر بتبلیغه محمد اسم من اسماء النبي صلي الله عليه وسلم. النبي عليه الصلاة والسلام له عدة اسماء ورد في  
القرآن اسمان والباقية وردت في السنة اه محمد واحمد هذان الاسمان ورد في القرآن. والحاج - 00:22:13

والعقل والمفهوي والماحي ونبي التوبة ونبي الرحمة هذه وردت في السنة ومحمد يعني من كثرة محامده سمي النبي وسلم بهذا  
الاسم لكثرة محامده. واله اجمعين. ال النبي صلي الله عليه وسلم اختلف في تفسيره عن النبي صلي الله عليه وسلم هل هم اقاربه  
المؤمنون به او من - 00:22:33

عليهم الزكاة من اقاربه او ان الله اتباعه على دينه الى اخره او ان ذلك اه بحسب السياقات وقرائن الاحوال قال جمعين قال الشيخ  
الامام الاجل ابو الحسن احمد بن محمد البغدادي القدوسي - 00:23:03

رحمه الله قال كتاب الطهارات قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى وامسحوا  
برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين. ابتدأ المؤلف رحمة الله متنه كتاب الطهارة - 00:23:23

لان اعکار اركان الاسلام بعد الشهادتين هي الصلاة. وآآ الطهارة هي مقدمة الصلاة. ولا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى  
يتوضأ. والطهارة من شروط صحة الصلاة. وكما يقال التخلية قبل التحلية. يعني قبل ان تتحلى بالوقوف بين يديك - 00:23:43  
الله عز وجل تخلى عن الاذى وتتطهر آآ برفع الحدث الاصغر والاكبر الى قبل ان تقف بين يدي الله عز وجل. قوله الطهارات الطهارة  
في اللغة النظافة والنزاهة عن الاقدار. والطهارة - 00:24:13

طهارة طهارة معنوية وطهارة حسية. اما الطهارة المعنوية فهي طهارة القلب. طهارة القلب من اه الشرك وشوائبها والبدع شوائب البدع  
رعد القلوب وامراض القلب من الغل والحسد والكبر والعجب الى اخره. وهذه الطهارة الطهارة المعنوية - 00:24:33

هذه لا يتكلم عليها آآ الفقهاء رحمة الله تعالى في تأليفهم وانما يتكلم عليها آآ من يتكلم عن فقه الاكبر وهم اهل العقائد او من  
يتكلمون في اه الاخلاق والسلوكيات الى اخره. والقسم الثاني - 00:25:03

الحسية وهي المراد هنا وهي رفع الحدث وزوال الخبث. فالطهارة الحسية هي المراد هنا وهي تشمل امرين كما سيأتي في كلام

المؤلف رحمة الله تعالى الامر الاول رفع الحدث والحدث هذا اه الحدث هذا امر معنوي - 00:25:23

يقوم بالبدن يمنع من مما تشرط له الطهارة او تجب له الطهارة الصلاة مس المصحف الى اخره. وزوال الخبث هو النجاسة. نعم. قال رحمة الله قال الله تعالى يا ايها - 00:25:43

الذين امنوا هنا المؤلف رحمة الله تعالى صدر بهذه الاية التي اشتملت على الطهارة الصغرى وآآ احيانا المؤلف رحمة الله تعالى يورد بعض الدلة في متنه لم يتخد في ذلك - 00:26:03

منهجا في آآ ايراد الدلة او آآ التقديم بدليل الى اخره وعلى كل حال فالمؤلف رحمة الله تعالى احيانا وهذا على اه الندرة يورد بعض الدلة اه اثناء متنه. واما ما عدا ذلك فانه يولد كلاما - 00:26:23

او متنا مجرد على الدلة وهذا هو الاصل الاصل ان المتن تكون آآ او تقتصر على جواز الكلم دون ان يكون هناك استدلال او شرح او نحو ذلك الى اخره. قال رحمة الله ففرض الطهارة - 00:26:53

قوله الطهارة المقصود بذلك هي الطهارة الصغرى. بدأ المؤلف رحمة الله ببيان احكام الطهارة الصغرى قبل ما يتعلق باحكام الطهارة الكبرى كما سيأتي ان شاء الله. وقوله فرض هذا الفرض في اللغة - 00:27:13

والمقصود هنا اركان الطهارة الصغرى. يعني اركان الطهارة الصغرى والحنفية كما سيأتي ان شاء الله انهم يفرقون بين الفرض وبين الواجب كما انهم يفرقون بين الصحيح وال fasid في الاحكام الوضعية سيأتي - 00:27:33

ان شاء الله شيء من ذلك. قال غسل الاعضاء الثلاثة ومسح الرأس والمرفقان والكعبان غسل الاعضاء الثلاثة آآ يقصد بذلك المؤلف رحمة الله غسل الوجه وآآ غسل اليدين وكذلك ايضا غسل الرجلين. ودليل وهذا بالاجماع. يعني ما ذكره المؤلف رحمة الله هذا باجماع العلما - 00:27:53

ان غسل الوجه واليدين والرجلين انه فرض من فروض الطهارة الصغرى. كذلك ايضا مسح الرأس ايضا هذا باتفاق الائمة. الائمة يتفقون على ان مسح الرأس فرض. وان كانوا كما سيأتي ان شاء الله في قدر في مسح ممسوح. ودليل ذلك كما تقدم الاية وايضا حديث عثمان رضي الله تعالى عنه - 00:28:23

لما حكى صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم وايضا حديث عبدالله بن زيد رضي الله تعالى عنه. قال والمرفق والكعبان يدخلان في القسي. يعني يقول لك المؤلف ان المرفق يدخل في الغسل. وكذلك ايضا الكعب - 00:28:53

يدخل بالغسل وهذا ايضا باتفاق الائمة. خلافا للظاهرية فان الظاهرية لا يرون ان الغسل آآ المرفق يجب غسله. او ان الكعب يجب غسله. ويستدلون بظاهر الاية وايديكم الى المرافق. وآآ - 00:29:13

ارجلكم الى الكعبين. والى حرف غاية. والغاية تدل على ان ما بعدها لا يكون داخلا فيما قبلها لكن الصواب في ذلك ما ذهب اليه المؤلف رحمة الله وان المرفق يجب قصده كذلك ايضا الكعب يجب غسله - 00:29:33

ويدل لذلك حديث ابي هريرة في صحيح مسلم. فان ابا هريرة رضي الله تعالى عنه توضأ فغسل يديه حتى اشرع في العضد وغسل رجليه حتى اشرع في الساق. فقال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ. فكونه توضأ - 00:29:53

ساقره في العضد هذا يدل على انه غسل مرفقيه وتوضأ ايضا حتى اشع في الساق هذا يدل على انه غسل كعبيه قال المؤلف رحمة الله والمفروض في مسح الرأس مقدار الناصية وهو ربع الرأس لما روى المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى سباته قوم - 00:30:13

فبال وتوضأ ونصح على ناصيته وخفيه. كما سلف الائمة يتفقون على ان مسح الرأس واجب وانه فرض لكنهم يختلفون في قدر ما يجب هنا بين المؤلف رحمة الله تعالى ما آآ قدر ما يجب مسحه وهو ربع الرأس. وذكر الدليل رحمة الله حديث - 00:30:42

في مسلم قال لك مسح على ناصيته. فكون النبي صلى الله عليه وسلم مسح على الناصية. هذا يدل على ان النبي عليه الصلاة والسلام مسح ربع الرأس. نعم وهذا الحديث الذي استل به المؤلف رحمة الله تعالى في صحيح مسلم - 00:31:12

عند الامام مالك والامام احمد انه يجب مسح جميع الرأس. لا يكفي ان تمسح آآ ربع الرأس اه بل يجب ان تمسح جميع الرأس. لأن الله

عز لان الله سبحانه وتعالى قال وامسحوا برؤوسكم - [00:31:32](#)

هنا للالصاق. يعني ملصقين ايديكم برؤوسكم. وايضا حديث عبدالله بن زيد في الصحيحين لما ذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم مسح رأسه بيديه فا قبل بهما وادبر آآ ولم يحفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اقتصر على مسح بعض -

[00:31:52](#)

الا ان يكون عليه عمامة. كما في حديث المغيرة رضي الله تعالى عنه. الشافعي رحمة الله الله تعالى قال يجزئ ما يقع عليه اسم المسح. نعم يجزئ ان يمسح ما يقع عليه اسمه المسح. والذي يظهر والله اعلم - [00:32:22](#)

انما ذهب اليه الامام مالك احمد انه يمسح انه لابد ان يمسح جميع الراس انه هو الاقرب. ابن تيمية رحمة الله يقول الواجب مسح معظم الرأس ليس جميع الرأس يعني يكفي انك تمسح اكتر الرأس. اذا مسحت اكتر الرأس كفى ذلك. ولابد ان نفهم قاعدة وهي ان -

[00:32:42](#)

قاعدة في الممسوحات يعني المسح عبادة خفف الشارع في اصلها. فهي عبادة مبنية على التخفيف فاذا كانت مبنية على التخفيف فلا يشدد فيها فلا يشدد فيها في ظهر ما ذكر ابن تيمية رحمة الله وهو اننا نمسح معظم الرأس. لا يجب ان نستوعب جميع الرأس بالمسح. هذا هو الاقرب يعني - [00:33:12](#)

قد يبقى بعض اه الجوارب ما مسحت الى اخره يكفي يكفي في ذلك لان كما ذكرنا القاعدة ان ان المسح عبادة خفف الشارع فيها. خفف في اصلها. فاذا كان كذلك لا نشدد فيها. وهذا سياتينا - [00:33:42](#)

ان شاء الله يعني نظيره في التيم نظيره في المسح على الخفين الى اخره نعم قال لك المؤلف وسنن الطهارة غسل اليدين. هنا ما ذكر المؤلف رحمة الله تعالى. وما يتعلق بالمضمضة والاستنشاق - [00:34:02](#)

تكلم عليهم لكن ما ما تكلم المؤلف رحمة الله تعالى على مسح الاذنين. يعني هل يجب على المتوضئ ان يمسح اذنيه او لا يجب عليه؟ المؤلف ما ذكر ذلك فعنه ان - [00:34:22](#)

مسح الاذنين سنة وليس واجبا. وهذا مذهب الامام ابي حنيفة. كما انه ايضا هو مذهب مالك. ومذهب الشافعي. فالامام احمد هو الذي انفرد بالقول بمسح الاذنين. الجمهور الذين قالوا بان مسح الاذنين ليس واجبا - [00:34:42](#)

قالوا على هذا بظاهر القرآن. الله عز وجل قال وامسحوا برؤوسكم. ما ذكر الاذنين. حديث عبدالله بن زيد قال مسح برأس ما ذكر الاذنين الى اخره. احمد الذي قال بمسح الاذنين استدل بحيث عبد الله بن زيد الاذنان من الرأس. لكن حديث - [00:35:02](#)

في ضعف وكذلك ايضا ثبت مسح الاذنين باسانيد صحيحة عن ابن عباس وابن عمر كما ان الحنابلة الله يقولون بان مسح الاذنين داخل في مسح الرأس. يعني يقولون الاذنان من الرأس. والله عز وجل قال وامسحوا - [00:35:22](#)

برؤوسكم تدخل الاذنان في الرأس. فكلا القولين الحقيقة له قوة يعني سواء قلنا بما ذهب اليه المؤلف او مذهب احمد والاحوط للمسلم هو ان يمسح اذنيه خروجا من الخلاف. قال وسنن الطهارة يعني المقصود بالطهارة هنا الطهارة - [00:35:42](#)

القرى الصغرى قال غسل اليدين ثلاثا قبل ادخالهما الاناء اذا استيقظ المتوضئ من نومه سنن الطهارة غسل اليدين ثلاثة. يعني اذا اراد المسلم ان يتوضأ فالسنة ان يغسل يديه في ثلاث مرات كما جاء في حديث عبد الله بن زيد في الصحيحين وحديث عثمان رضي الله تعالى عنه. في الصحيحين. واذا كان مستيقظ - [00:36:02](#)

من نومه او من نوم الليل الناقض للوضوء؟ هل غسل اليدين ثلاثا؟ هل هو او ليس واجبا الى المؤلف يرى انه سنة. وهذا ايضا مذهب الشافعي ومالك خلافا لاحمد. فان - [00:36:32](#)

احمد يرى ان غسل اليدين لمن استيقظ من نومه آآ من نوم الليل الناقض للوضوء يرى انه واجب لحديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استيقظ احدكم من نومه فلا - [00:36:52](#)

يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثة. فانه لا يدري اين باتت يده. وما مشى عليه المؤلف قول الجمهور ان غسل اليدين انه ليس واجب. استدلوا على ذلك بحديث آآ ابن عباس في البخاري - [00:37:12](#)

انه نام في بيت ميمونة عند النبي صلى الله عليه وسلم وذكر قيام النبي صلى الله عليه وسلم في الليل صلاته وطهارته ومع ذلك لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم غسل يديه ثلاثا. قال وتسمية الله تعالى في ابتداء - [00:37:32](#)

الوضوء يقول لك التسمية هذه سنة. فوجوب الغسل هنا ايضا من مفردات احمد. التسمية ايضا هذه من مفردات الامام احمد فالائمة الثلاثة يقولون بان التسمية ليست واجبة وانما هي سنة يدل لذلك حديث ابي هريرة - [00:37:52](#)

لا صلاته لمن لا وضوء له ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. وهذا الحديث لا يثبت يعني الامام احمد رحمه الله يقول لا يثبت في الباب شيء. الامام احمد يقول لا يثبت في الباب شيء. لكن الحنابلة رحهم الله - [00:38:12](#)

يررون وجوب التسمية وانه اذا نسي ثم ذكر في اثناء الوضوء فانه يستعنف. اما اذا آذى ذكر آذى بعد نهاية الوضوء يقولون بان طهارته صحيحة. وال الصحيح يعني ما مشى عليه - [00:38:32](#)

المؤلف رحمه الله هو ان التسمية ليست واجبة وانما هي مستحبة. والحديث له طرق يشد بعضها بعضا. وايضا ورد في ايضا في غير هذا الحديث كما في مسند الامام احمد رحمه الله فالاقرب ما ذهب اليه المؤلف وان التسمية انما ان التسمية مستحبة قال - [00:38:52](#)

والسوال يعني من سنن الطهارة السواك ويدل لذلك حديث آذى وهذا ايضا باتفاق الائمة ان من سنن الوضوء السواك ويدل له حديث ابي هريرة لولا ان اشقت على امتي لامرتهم بالسوال - [00:39:12](#)

عند كل وضوء و محله محله عند المضمضة هذا ابلغ ولو استاك قبل او استاك في اتم اثناء الوضوء هذا كله اه تحصل به السنة. قال والمضمضة والاستنشاق يعني يرى المؤلف رحمه الله ان المضمضة والاستنشاق انها سنة في الطهارة الصغرى. وآذى - [00:39:32](#) سيأتي في الطهارة الكبرى ان المضمضة والاستنشاق انها واجب في الطهارة الكبرى لكن في الطهارة الصغرى ترى انها سنة. وعند الامام احمد انها واجبة. هذا ايضا من مفردات مذهب الامام احمد. فالائمة الثلاثة مالك والشافعي - [00:40:02](#)

وابو حنيفة كلهم يرون ان المضمضة والاستنشاق انها ليست واجبة. وانما هي مستحبة والذين قالوا بالاستحباب كما ذكر المؤلف رحمه الله استدلوا بانه لم يثبت شيء عن النبي وسلم في المضمضة - [00:40:22](#)

في المضمضة لم يثبت شيء عن النبي عليه الصلاة والسلام. وايضا الذي ورد قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم. فامر الله عز وجل بغسل الوجه فقط. وايضا حديث - [00:40:42](#)

آذى حديث آذى ابن عبد الله بن زيد وعثمان هذا من فعل النبي صلى الله عليه وسلم. المضمضة والاستنشاق هذى وردت من فعل النبي عليه الصلاة والسلام. فهم يرون انها مستحبة في الطهارة الصغرى. الامام احمد - [00:41:02](#)

رحمه الله يرى انها واجبة ويستدلون على هذا يقولون بان الفم والانف من من الوجه يا ايها الذين امنوا اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوه فاغسلوا وجوهكم. والفم من الوجه. والانف من الوجه بدليل - [00:41:22](#)

ان الصائم بدليل ان الصائم لو تمضمض فان هذا لا يؤثر على صيامه لان الفم في حكم الظاهر وانه من الوجه. وايضا يدل لذلك اه حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. في الصحيحين النبي صلى الله - [00:41:41](#)

عليه وسلم قال ثم ليجعل في انفه ماء ثم لينتشر وهذا امر يعني قوله ثم ليجعل في انفه ماء ثم لينتشر هذا امر. والامر يدل على ماذا؟ يدل على الوجوب. وايضا في - [00:42:01](#)

حديث لقيط وان كان ضعيفا اذا توضأت فمضمض. اذا توضأت فمضمض. والذين وصفوا وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ما يقرب من اثنين وعشرين صحابيا لم يذكروا ان النبي عليه الصلاة والسلام قل بالمضمضة والاستنشاق في ظهر والله اعلم ان ما ذهب - [00:42:21](#)

الامام احمد في هذه المسألة انه اقرب. قال ومسح الاذنين. قدم الكلام على ذلك قال وتخليل اللحية. نعم صحيح تخليل اللحية يقول لك المؤلف رحمه الله تعالى بانه سنة. وهذا باتفاق الائمة. وتخليل اللحية هذا لم يثبت عن - [00:42:41](#)

النبي عليه الصلاة والسلام لكن ورد في حديث ابي امامه ان النبي صلى الله عليه وسلم خل لحيته لكنه لم يثبت لكن المعول على هذا

وروده عن الصحابة رضي الله تعالى عنهم. ابن القيم رحمة الله يقول يخلل لحيته احيانا - 00:43:01

في بعض الاحيان يخلل اللحية وبعض الاحيان يترك تقليل اللحية. وكيفية التخليل ان يأخذ غرفة ويضعها تحت ثم يعرق لحيته ثم غرفة للجانب الایمن ثم الجانب الایسر. قال والاصابع نعم صحيح ايضا تقليل - 00:43:21

اصابع هذا رأي هذا ما ذهب اليه المؤلف من قول احمد والشافعی ان تقليل الاصابع سنة يعني خلافا لمالك مالکية يقولون تقليل اصابع اليدین واجب والرجلین سنة. لكن الصحيح ما ذهب اليه المؤلف ان تقليل الاصابع سنة. في حديث - 00:43:41

بن صبرة ان النبي صلی الله عليه وسلم قال وخلل بين الاصابع. لكن ابن القیم رحمة الله يقول يستحب ان يكون التقيیم احیانا يعني لا يداوم عليه. قال وتکریر الغسل الى ثلاث وهذا باتفاق الائمه. يقول لك المؤلف تکریر غسل ثلاث - 00:44:01

كما جاء في حديث عثمان في الصحيحین لما توطأ فان عثمان رضي الله تعالى عنه لما كوضوء النبي صلی الله عليه وسلم ذكر ان النبي صلی الله عليه وسلم توضأ ثلاثا ثلاثا. يتمضمض ثلاث - 00:44:21

ويغسل وجهه ثلاثا ويديه ثلاثا الى قبره. الا الرأس. نعم. الرأس يمسحه مرة واحدة. يعني عندنا عضوان طهارتهما واحدة العضو الاول الكفان في اول الوضوء. السنة ان ان تكون طهارتهما ثلاثا دائما. العضو - 00:44:41

والثاني مسح الرأس. السنة ان يمسح مرة واحدة. عند جمهور العلماء خلافا للشافعی. شافعی تکرار المسح انه يمسح الرأس ثلاث مرات لكن هذا شاذ يعني كما جاء في حديث عثمان رضي الله تعالى عنه لكنه شاذ. اما - 00:45:05

ما بقیة الاعضاء فالسنة ان يغسلها تارة ثلاثا وتارة ثنتين وتارة واحدة وتارة يخالف يغسل ثلاثا ثلاثا ثنتين ثنتين مرة مررتين كما جاء في البخاري وتارة يخالف فيغسل وجهه ثلاثا - 00:45:25

ويديه مررتين ورجلیه مررتين كما جاء في حديث عبد الله بن زید في الصحيحین قال رحمة الله ويستحب للمتواضأ ان ينوي الطهارة. نعم. هذا ما ذهب اليه المؤلف رحمة الله ان النية - 00:45:45

نية الطهارة ونية رفع الحدث انها مستحبة والصواب في ذلك انها شرط لحديث عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلی الله عليه وسلم قال انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى. قال ويستوعب - 00:46:05

فرأسه بالمسح يقول لك يستحب ان يستوعب رأسه بالمسح لانه يرى كما تقدم انه يجب ماذا؟ مسح ماذا نعم لانه يرى كما سلف انه يجب مسح الربيع فقط. قال ويرتب الوضوء فيبدأ بما بدأ - 00:46:25

الله تعالى بذكره وبالبيان. نعم. قال رحمة الله ويرتب الوضوء الوضوء فيبدأ بما بدأ الله تعالى بذكره وبالبيان. وهنا افاد المؤلف رحمة الله تعالى ان الترتیب سنة. وعلى هذا لو انه غسل يديه قبل ان يغسل رأسه فان هذا جائز. لكن الافضل ان - 00:46:45

فيبدأ بالوجه ثم اليدین ثم الرأس ثم الرجلین. وهذا ما ذهب اليه المؤلف رحمة الله ان سنة وليس واجبا. ولديهم على ذلك حديث المقدام ابن معدی كلب حديث المقدام ابن معدی كرب ان النبي صلی الله عليه وسلم غسل وجهه ثم ذراعیه ثم - 00:47:15

مضمضة واستنشق. وكونه غسل وجهه ثم غسل ذراعیه. ثم مضمض واستنشق هذا يدل على ان الترتیب ليس واجبا. هذا في سنن ابی داود. وعند الامام احمد والشافعی ان الترتیب شرط او ان الترتیب رکن رکن فرض من فروض الوضوء. ويدل لذلك ان الله

سبحانه وتعالى - 00:47:45

ادخل الممسوح بين المغسولات. يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وارجلکم الى الكعبین. فادخل الممسوح بين المغسولات مقتضى البلاغة ان تكون المغسولات ثم الممسوح وانما ادخل الممسوح بين المغسولات باعتبار الترتیب - 00:48:15

وايضا النبي صلی الله عليه وسلم لما طاف اتى الصفا وقال ابدأ بما بدأ كما في صحيح مسلم. فبدأ بالصفا في سنن النسائي بلفظ الامر ابدأوا بما بدأ الله به قال وبالبيان هذا صحيح ان السنة ان يبدأ - 00:48:45

ل الحديث عائشة في الصحيحین ان النبي صلی الله عليه وسلم كان يعجبه التیمن في تعله وترجله وفي طهوره قالت وفي شأنه کله. وايضا في غير الصحيحین يقول النبي صلی الله عليه وسلم اذا تواظأتم فابدأوا - 00:49:15

بميمكم توضأتم تبدأ بميامنكم وايضا في حديث ام عطية رضي الله تعالى عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للاتي غسلن ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها. قال علي رضي الله تعالى - [00:49:35](#)

لا ابالي باي اعضاء وضوئي بدأت. قال لا ابالي باي اعضاء وضوئي بدأت هذا يدل على انه لو قدم اليسرى على اليمنى فان هذا جائز لكن السنة كما ذكر المؤلف ان يبدأ بالميامن. قال والمعانى - [00:49:55](#)

ناقصة للوضوء لما ذكر المؤلف رحمه الله الطهارة الصغرى شرع في بيان مفسدات الطهارة الصغرى. وهذا من احسن الترتيب يعني هذا من حسن التأليف وهو الان بدأ بالطهارة الصغرى قبل الطهارة الكبرى لأن الحاجة الى الطهارة - [00:50:15](#) الصغرى اكثر من الحاجة الى الطهارة الكبرى. ثم بعد ذلك ذكر ما يتعلق بمبطلات الطهارة. ثم بعد ذلك سيذكر الطهارة الصغرى الكبرى ثم سيذكر موجبات الطهارة الكبرى وبعد ان يذكر ما يتعلق بطهارة الماء سيشرع المؤلف رحمه الله فيما يتعلق بطهارة الصعيد - [00:50:35](#)

نعم فهذا الترتيب من المؤلف رحمه الله تعالى ترتيب جيد. قال والمعانى الناقصة للوضوء العلل التي تخرج الوضوء عما هو المطلوب منه. قوله المعانى هذا يدل على ان الحدث معنى الحدث ليس امرا حسيا كما ان الطهارة ليست امرا حسيا وانما الحدث معنى - [00:51:05](#)

يقوم بالدين يمنع من مما تشرط او تجب له الطهارة كالصلة وما السر المصحف قال كل ما خرج من السبيلين هذا الاول هذا الناقظ الاول الناقظ الاول كل ما خرج من السبيلين - [00:51:35](#) والسبيلان تتنية سبيل. والمراد مخرج البول ومخرج الغائط. وسمي هذا المخرج سمي سبيلا يعني طريقا لانه طريق لما يخرج منه من الالذى الخارج من السبيلين يقول لك المؤلف رحمه الله تعالى هذا ناقض من نواقض الوضوء. وهذا بالاجماع في الجملة - [00:51:55](#) يعني العلماء يجمعون في الجملة على ان الخارج من السبيلين ناقظ. ادلة الحالة كثيرة من من القرآن قول الله عز وجل او جاء احد منكم من القائط وايضا من السنة ان حديث ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ - [00:52:25](#)

فقيل ابى هريرة ما الحدث؟ قال فسأء او ضرأت وكذلك ايضا حديث صفوان ابن عسان رضي الله تعالى عنه ولكن من بول وقائط ونوم وايضا حديث علي في خروج المذى ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:52:55](#) قال يغسل ذكره ويتوضا الى اخره الدالة على هذا كثيرة. وكلام المؤلف رحمه الله الخارج من السبيلين يشمل القليل والكثير. والطاهر والنجس. والمعتاد وغير المعتاد. القليل والكثير هذا ظاهر. الطاهر مثل الريح. الريح هذه ظاهرة. والنجس مثل البول والغائط والمذى والودي الى اخره - [00:53:15](#)

المعتاد وغير المعتاد. المعتاد واضح. غير المعتاد مثل رطوبة فرج المرأة هذا غير معتاد. ومثل الريح التي تخرج من قبل المرأة. ومثل السلس لو حصل المسلم سلس بول او سلس نجو او استحاضة الى اخره. اما بالنسبة - [00:53:45](#) رطوبة فرج المرأة وكذلك ايضا الريح التي تخرج من قبل النساء فهذه ليست ناقضة هذه ليست كذلك ايضا الاشياء التي تكون سببها المرض والعلة. فهذه ايضا ليست ناقضة مثل الاستحاضة مثل سلس البول وسس النجو وسس - [00:54:15](#)

فهذه الاشياء ليست ناقضة. فخروجها لا يؤثر على الطهارة لكن هل يجب ان يتوضأ عند دخول الوقت او هل يجب ان يتوضأ لكل صلاة او وقت كل صلاة هنا او انه لا يجب ان يتوضأ مطلقا هذا موضع خلاف احمد وابو حنيفة يقول ان وقت كل صلاة - [00:54:45](#) الشافعى اشد يقول لكل صلاة الرأى الثالث انه لا يجب الوضوء كما قال الامام مالك رحمه الله المستحاطة من عنده سلس بول او سلس نجوى او سلس ريح هؤلاء كلهم هذا الخارج لا يؤثر - [00:55:15](#)

على طهارة على طهارتهم حتى يأتي خارج معتاد. اذا جاء الخارج مثال ذلك هذه امرأة عندها استحاضة. فنقول طهارتها لا تزال باقية. حتى يأتي خارج المعتاد كبول او غائط او ريح - [00:55:35](#)

او مثلا هذا ا شخص عنده سلس بول فنقول هذا لا يؤثر على طهارته حتى يأتي بول معتاد ليس داخلا في السلف بمعنى انه يبول

باختيارة دون ما يكون خارجا عن ارادته - 00:55:55

قال رحمة الله والدم والقيح والصديد هذا الناقد الثاني من نواقض الوضوء وهو الدم يعني مو هذا مذهب احمد وابي حنيفة ان الدم الخارجي الدم الخارج من الفرج هذا ناقص - 00:56:15

كما تقدم لهذا الحديث اسمى في الصحيحين أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن دم الحيض يصيب الثوب فقال النبي صلى الله عليه وسلم تحطه ثم تحوصه بالماء ثم تنضحه ثم تصلي فيه. لكن بقينا في الدم الخارج من البدن كما لو حصل رعاة او حصل جرح او نحو ذلك فهل هذا ينقض او لا ينقض اللي ذهب اليه المؤلف وهو مذهب ان الدم الخارج من بقية البدن انه ناقض للوضوء دليل ذلك - 00:56:55

حديث آآ عائشة آآ في سنن ابن ماجة من اصابه قيء او رعاف نعم قيء او رعاف او قلس. فلينصرفوا وليتوضأ. من اصابه قيء او رعاف او قلس فلينصرف واللي يتوضأ عند مالك والشافعي ان الدم انه لا ينقض الوضوء. خروج الدم انه لا ينقض الوضوء اعدل لذلك حديث جابر في قصة الصحابي رضي الله تعالى عنه في غزوة ذات الرقاع الذي اصيبوا مع ذلك مضى في صلاته. قد يصيب بسهم عثمان عمر رضي الله تعالى عنه طعن ومضى في صلاته - 00:57:45

حتى عجز ثم استخلف عبد الرحمن ابن عوف كذلك ايضا ابن عمر رضي الله تعالى عنهم خرج منه شيء من الدم وكذلك ايضا علي وابن ابي اوبي. نعم ومع ذلك ما ورد - 00:58:05

منهم الوضوء ابن عمر وعلي وكذلك ايضا عبد الله بن ابي اوبي فالذى يظهر والله اعلم ان خروج انه لا ينقض كما هو قول مذهب مالك والشافعي. قال رحمة الله هو القيح والصديد. القيح والصديد هذه هذه السؤال هذه متولدة عن الدم فتأخذ حكم الدم كما تقدم. قال اذا خرج من البدن فتجاوز الى موضع يلحقه حكم التطهير. هنا قال لك المؤلف رحمة الله ليس كل دم - 00:58:45

من ينقض الوضوء. وانما الذي ينقض الوضوء ماذا؟ الدم اذا خرج من البدن ثم سال. الى يجب ان تغسله. يعني اه هنا انجرحت ثم سأل هذا لما سأله المكان يجب ان تغسله الانسان عليه الدم - 00:59:05

فيقول هنا ينقض وعبارة الحنابلة رحمهم الله يقولون ينقض الدم اذا فحش عند كل احد يعني اذا كان الدم انت اذا كنت تراه يسير ما ينقض. اذا كنت تراه فاحش فانه ينقض. كل واحد بحسد - 00:59:25

وهذا هذا الضابط يعني عند كل احد بحسبه هذا فيه نظر لان من الناس من يكون متساهلا قد يخرج منه دم ولا يلقي له بالا ومن الناس من يكون عنده شيء من الوسواس. على كل حال هذا كله اه تفريغ على - 00:59:45

فذهب اليه الحنفية والحنابلة لكن عند المالكية والشافعية ان هذه لا تنقض الوضوء. قال والقيء الكلام في القلب اي كالكلام في الدم كما تقدم. قال لك اذا كان ملء الفم يعني يرى المؤلف رحمة الله ان القيء ينقض - 01:00:05

اذا كان من الفم ويؤخذ من كلامه انه اذا كان اقل من ملء الفم انه لا قال والنوم مضطجعا او متکنا او مستندا الى شيء لو ازيل قيل عنه سقط. نعم النوم هذا باتفاق الائمة انه ينقض. لكنهم يختلفون في النوم الناقص - 01:00:25

الا فان الائمة رحمهم الله يتلقون على ان النوم ناقض من نواقض الوضوء. وعند تغطية العقل وعندنا زوال العقل. تغطية زوال العقل يعني الجنون هذا ناقض بالاتفاق فاذا زال العقل بالجنون هذا ينقض بالاتفاق. القسم الثاني تغطية العقل - 01:00:55

بغير النوم كما لو قطع عقله بالسكر او بالاغماء او بالدواء كالبنج. فهذا ايضا ناقض بالاتفاق القسم الثالث تغطية العقل بالنوم. تغطية العقل بالنوم هذا ناقض باتفاق الائمة لكن فهم يختلفون في النوم الذي ينفظ الوضوء. ويدل لذلك حديث صفوان ابن عسان رضي الله تعالى - 01:01:25

في السنن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولكن من بول او غائط او نوم من بول او او نوم. نعم فهذا دليل على ان ناقض لكن ما الذي ينقض على مذهب الامام ابي حنيفة؟ قال - 01:01:55

النوم الذي ينقض اذا كان مضطجعا هذا ينقض. اذا كان متکنا على شيء متکن على شيء متکن على شيء او مستندا الى شيء

متکی علی شيء او مستند علی شيء لو ازیل - 01:02:15

سقط هذا الذي ينقض وما عدا ذلك ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله تعالى ودليلهم على هذا قول أبي هريرة رضي الله تعالى عنه ليس على 01:02:35

النائم ولا على القائم ولا على الساجد النائم حتى يضطجع. فإذا أضطجع توضأ ليس على المحتب النائم ولا على الساجد النائم حتى يضطجع فإذا أضطجع اه فليتوظأ وهذا الوارد عن أبي هريرة يعني إسناده جيد اه 01:02:55

كما نستدل به الحنفية رحمهم الله المتکی والمستند هذا ملحوظ بالمضطجع. نعم اه نعم المتکی المستند هذا يلحق المضطجع. الرأی الثاني رأی الامام مالک رحمه الله تعالى تفريط بين الخفيف والثقيل فيقول النوم الخفيف هذا لا ينقض 01:03:25

واما النوم الثقيل فإنه ينقض الوضوء. وعند الامام احمد رحمه الله ان النوم آناقض الوضوء الا اليسيير. الا اليسيير اه من اه القائم او القاعد. اذا كان من قائم او قاعد غير محتب ولا متکی ولا مستند. اذا كان يسيرا من قائم لا ينقض 01:03:55

اذا كان يسيرا من قاعد لا ينقض لكن كما ذكر المؤلف يقول غير محتب ولا متکی ولا مستند نعم ولا مستند. والشافعی يقول ينقض الا القاعد الممکن لمقعده فلا ينقضه اذا انتقض وضوئه. والذي يظهر والله اعلم ان ما ذهب اليه الامام مالک رحمه الله انه يفرق بين 01:04:25

والثقيل فإذا كان النوم يسيرا فإنه لا ينبعض سواء كان جالسا او مصطجعا او قائما او محتبها او متکئا هذا لا ينقره. اما ان كان كثيرا يعني اذا كان كثيرا 01:04:55

انه ينقض الوضوء ويدل لذلك ان الصحابة رضي الله تعالى عنهم كانوا ينتظرون الصلاة مع النبي صلی الله عليه وسلم حتى رؤوسه وفي لفظ يطعون جنوبه ومع ذلك نعم مع ذلك لا 01:05:15

يتوضأون وابن تيمية رحمه الله كلامه آقریب من هذا يقول اذا كان النوم مستغرقا فإنه ينقض اذا كان غير مستغرق بمعنى انه يشعر بما حوله اه فانه لا لا ينتقض 01:05:35

وضوئه. نعم. قال لك والغلبة على العقل بالاغماء والجنون. من غالب على العقل بالاغماء والجنون تقدم الكلام على ذلك وهذا باتفاق الائمة. قال والقهقهة في كل صلاة ذات رکوع وسجود 01:05:55

القهقهة هذه ناقضة وهذا من مفردات مذهب الامام ابی حنیفة رحمه الله تعالى فإذا قهقهة في الصلاة فإنه يجب عليه ان يعيده الوضوء. ولا شك ان القهقهة انها ناقضة. لأنها مبطلة للصلاحة. لكن هل تبطل الوضوء 01:06:15

مذهب الامام بن حنیفة انها مبطنة وعند جمهور اهل العلم انها ليست مبطلة. هنا ما ذكر المؤلف رحمه الله ان من نواقض الوضوء اكل لحم الابل. وهو من مفردات مذهب الامام احمد. كما انه ما ذكر 01:06:35

ان مس المرأة ينقض الوضوء. نعم. وهذا مذهب الامام ابی حنیفة ان مس المرأة لا ينقض الوضوء وهو الصواب وسيأتي ان شاء الله الكلام غدا والله اعلم وصلی الله وسلم 01:06:55

العلم خير منحة حبانا بها الذي علمنا البيانات العلم نور ساطع لا 01:07:09